

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٠

بتعزيز وظائف مجلس الأمة في حدود مبلغ ٢٥٠٠ جنيه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩
بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة
المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ؛

وعلى ما ارتأته اللجنة الاقتصادية المركزية ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد بميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي
والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ٢ (مجلس الأمة) تحت الأبواب
الأخرى الدرجات والاعتادات المبينة في الجدول المرافق لهذا القرار
والتي يبلغ صافي تكاليفها ٢٥٠٠ ج .

وتحصل هذه التكاليف من اعتماد القسم ٢١ (دعم الوزارات المركزية
وتعزيزها) المدرج بنفس الميزانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدبراسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٣٧٩ (١٧ يناير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

جدول

بتوزيع مبلغ ٢٥٠٠ جنيه لتعزيز وظائف مجلس الأمة أخذاً
من اعتماد القسم ٢١ (دعم الوزارات المركزية وتعزيزها) المدرج
بميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي
للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

الوظائف الإدارية :

فروق متوسط الدرجة التكاليف

معد	جنيه	جنيه
٣	وظائف من الدرجة الثالثة الى الثانية	٢١٠
١١	وظيفة « » الرابعة الى الثالثة	١٨٠
٦	وظائف « » الخامسة الى الرابعة	١٢٠
		٦٣٠
		١٩٨٠
		٧٢٠
		٣٣٣٠

جدول

توزيع اعتماد الـ ٢٠,٠٠٠ ج المدرج بالباب الثالث
من ميزانية وزارة الاقتصاد المركزية عن السنة المالية
١٩٥٩/١٩٦٠ لمصروفات الإدارة الاقتصادية

عدد	جنيه
٢	٢٥٠٠
الوظائف العليا	
٢	٢١٠٠
٣	٢٦١٠
٤	٢٦٤٠
٧	٣٣٦٠
الوظائف الكتابية	
١	٢٤٠
٣	٥٢٢
٥	٦٩٠
الوظائف الخارجة عن هيئة العمال	
١	٧٨
٤	٢١٦
رواتب ومكافآت	
	١٠٤
	٩٤٠
	١٦٠٠٠
مصروفات عامة	
٣٠٠	مصروفات انتقال وبدل سفر
٥٠٠	إيجار ومياه وإنارة
١٢٠٠	توريدات محومية
٩٠٠	أثاث
٣٠٠	نشر وكتب
٣٠٠	تليفون وتلغراف
٢٠٠	مصروفات ترقية
١٠٠	كسائر
٢٠٠	مطبوعات
	٤٠٠٠
	٢٠٠٠٠

جدول		
توزيع مبلغ التعزيز الخاص بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المركزية وقدره ٥٠٠٠ جنيه		
الوظائف العليا	عدد	التكاليف
وكيل وزارة	١	١٥٠٠
الوظائف العالية الفنية	٢	٢١٠٠
الوظائف المتوسطة الفنية	١	٤٨٠
الوظائف الكتابية	١	٤٨٠
بدل تمثيل لوكيل الوزارة		٣٠٠
الجملة		٤٨٦٠

قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١ لسنة ١٩٦٠

بإنبابة الأمين العام في حضور المجلس والمجالس التي يكون وزير الاقتصاد عضوا بها

نائب رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت و

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٥٩ و

قرر:

مادة ١ - ينوب أمين عام وزارة الاقتصاد عن وزير الاقتصاد حال غيابه في حضور المجلس والمجالس التي يكون وزير الاقتصاد عضوا بها بمقتضى القرارات النافذة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

دشق في ١٠/٢٠/١٩٦٠

محمد عبد الحكيم على ناصر

الوظائف الكتابية :

الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة
الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة
٢٤٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠
٤٨٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠
١٩٨	١٢٠	١٢٠	١٢٠
٩١٨			
٤٢٤٨			
١٧٤٨			
٢٥٠٠			

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨ لسنة ١٩٦٠

بإنشاء وظائف بالبواب الأول من ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المركزية للسنه المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الاقاليم الجنوبي والشمالي للسنه المالية ١٩٥٩/١٩٦٠، وعلى ما اقرته اللجنة الاقتصادية و

قرر:

مادة ١ - يعتمد في الميزانية الموحدة للسنه المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ١٦ (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المركزية) باب ١ (مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) اعتماد التعزيز البالغ قدره ٤٨٦٠ ج (أربعة آلاف وثمانمائة وستون جنيا) طبقا للبيان المرفق .

وتؤخذ هذه التكاليف من اعتماد ال ٥٠٠٠ ج المخصص لتعزير وظائف وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المركزية المدرج ضمن القسم ٢١ (دعم الوزارات المركزية وتعزيرها) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإنبابة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٧٩ (١٨ يناير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر